mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس 4 من شرح)العالي الرتبة في شرح نظم النخبة(للشمني | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وفي السماوات ورب الارض ورب العرش العظيم. واشهد ان لا اله الا الله وحده وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما مزيدا - 00:00:00

الى يوم الدين. اما بعد في شرح الكتاب الواضح من برنامج اليوم الواحد العاشر والكتاب المكروبين. والله تار العالي في شرح ارض النخبة. للعلامة احمد ابن محمد الشهوري. رحمه وقد انتهى من البيان الى قوله - 00:00:30

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. اللهم اغفر لنا وارحمنا رحمه الله تعالى قال الشاهد الثاني والثالث عن الاول يعني آآ - 00:00:56

ان الجهاد في المولى عز وجل ان يكون الله فيها ان يكون الله كثيرا بعضها وهذا يسمى رئيس الشيوخ فان كان المرض اخفاء صاحبه فان فيه واشهد ان لا اله الا الله - 00:01:48

مثال ذلك احد الضعفاء نسب الله وروى اسامة وسماه محمد محمد بن سعيد محمد حسين حديث سعيد ومن اسباب ومنها الا يسمى الراقي باسم مختص به ان حدثني وقد يكون مبينا مبينا - 00:02:28

او من غير ذلك او قد تصنف مصيبة قال مصدر لا يقبل وبه وهو عند غيره هو بمنزلة ما وعدناه عن تعيينه لانه مأمون في حالتين قال ومعنى لم يرضى عنه الا واحد سمي بمجهول عليه - 00:03:58

مثال لم يفعلوا الا يخص احد من ائمة الحديث وقبلها واختار ذكر الشارق رحمه الله تعالى في هذه الجملة بيان يتعلق بالابيات المذكورة في يوم مما يرجع الى سبب من اسباب الراوي وهو سبب الجهالة - 00:05:39

فان الكلام المذكور كله يرجع الى الجهالة. والجهالة عندهم عدم العلم لهم او هذه عدم العلم للراوي اوحى به وهي نوعان جهالة مع الابهام الا يسمى يبنى عنه بنحو قولهم عن رجل او شيخ - 00:06:39

والاخر جهالة مع التعيين بان يسمى وساداتي في اخر الكلام مفصلة واستفتح الشيخ رحمه الله تعالى بيانه ببيان الاسباب المؤدية الى الجهالة وعدد منها ان يكون الراوي كثير الاسماء اي يذكر باسماء متعددة - 00:07:15

تعني يدا له الواقع من الرواة عن محمد ابن زائد ابن بشير الكلبي فانه يسمى محمد ابن زايد وتارة حماد ابن زايد وتارة ابا النظر وتارة ابا سعيد اللي اتنظموا فيه الرواة ابتغاء اخفاء - 00:07:50

وعده لاخراجه عن نعته الذي به فان الذري احد المتروكين. ممن جهر بوفاء الحديث نخوضه ومن الاسباب ايضا المؤدية الى الجهالة ان يكون ليس عنده من الحديث الا قليل. فيحل من حمل عنه ان يكون اخذ الرواة عنه - 00:08:14

قليلا فلا يضيع الا الواحد بعد الواحد ومنها الا يسمى الراوي باسم مختص به محدثني رجل فهذا يرجع الى نوع اول من نوعي الجهالة وكل سبب من هذه الاسباب تعلق به نوع من القطانين - 00:08:39

فما كثر فما كثرت اسماؤه خدموا فيه الموضع. ومن اشهر كتبهم كتاب الموضع في اوهام الجمع والتقدير وهو بالتخفيف الموضح ويجوز تشديده ان يوضح وفي الثاني صنفوها البهتان. اي من لم يروي عنه الا راوي واحدة - 00:09:01

وبالتالي المفهمات وفيه كتاب الخطيب الانباء المحكمة باسماء المبهمة ثم ذكر بعد حكم رواية المفهوم المبهم على التعديل. اي من لم

يسمى وذكر مبهما عدل مع ابهامه كقول قائل حدثني رجل في قاعة - 00:09:25
او صدوقا فهل يقبل ام لا؟ قولان اصحهما عند المحدثين انه لا يقبل لان تعديل الراوي عنه لا يرفع المعلم الجهالة المتسلطة عليه من عدم المعرفة بعينه. فانه ربما توهمه غاويا ثقة فعدله لاجل ذلك والامر - 00:09:51
فلا يقبل التعديل مع الابهام اي لابن احد مبهما ولو معدلا ثم ذكر بعد ذلك نوعين المجهول مع التعيين اي الذي وجد وسمي ولم يبهم وهما اثنان احدهما المدخول عينه والاخر المجفول حاله - 00:10:16
فالمجهول عينه هو من عرف لكن انفرد بالرواية عنه واحد ولم يوثق والمجهود الحال هو من عرف وروى عنه ذلك صاعدا ولم يوثق ويسمى الثاني مستورا واختلف اهل العلم في رواية المجهول - 00:10:46
والاصل فيها الرد الا انه ربما حديثه بالنظر الى فراعن تحتف به كان يكون من طبقة عالية من التابعين مع قلة الحديد واستقامة متنه وتصحيح ابن خزيمة او ابن حبانة او الحاكم - 00:11:15
داخل فمتى وجدت هذه القرائن او بعضها حكم بحسن حديثه؟ حكاه الذهبي بالموقظة وهو المعروف بتصوف الكفار فان الذين سمينا ابن خزيمة وابن حبانة والحاكم وابن الجاروت اخرج من كتبهم التي شرطوا فيها الصحة احاديث جماعة من المجانين. ممن علت رتبته - 00:11:42
اي كان من التابعين الكبار مع قبلة حديثهم لانه ادعى ان يكون ضابطا له. فمن ضل حديثه اتقنه وانضم الى ذلك استقامته في متنه واسناده واقترن بتصحيح هؤلاء. فمثل هذا يقبل حديثه - 00:12:13
ويحسن ويتسامح في روايته مع ملاحظة الباب الذي هو فيه اذا كان الباب الذي هو فيه من العلم ملتهرا الى تلك الرواية ثم لا تأتي الا بالحديث المجهول فهذه لا يعول عليه - 00:12:33
لكن ان كان بابا من ابواب الرقائق او الاذكار او القصص او الاخبار فانه متسمع فيه ويعد حديثه واهل الحديث رحمهم الله تعالى يتصرفون مع الراوي بالنظر الى ما يكتف بالخبر والمخبر - 00:12:49
ولا يطردون هذه القواعد المحرمة فعندهم فانهم ربما تركوا هذا الاصل لاجل عارظ وارد عليهم معتز به عندهم قال الشارخ رحمه الله تعالى سمع الشيخ رحمه الله وقال فلست منا على ثقة بان المعروف عنه. اللهم انا على مذاق في قوله - 00:13:09
انه جاء على على ما بين ولا ولا والبخاري قال مثال صلى الله عليه وسلم يرفع من ثلاثة اوجه. الاول من عثمان وبعض سليمان. الثاني ان عثمان حين روى عن نافع الزبير - 00:14:13
النبي صلى الله عليه وسلم الشامخ رحمه الله تعالى في هذه الجملة بنوع من الانواع المعقودة في نظم والده وهي معرفة الحديث المعلم وذكره ان عظيم مثل معدود فقال هو الذي يعرف بالمعدول. وهذا النوع يخبر عنه في اللسان العربي بثلاثة اسماء - 00:15:24
المعلم وثانيها المعلن وتالثها المعلوم المعلم ثانيها المعلل وثالثها المعلوم. والاخير منها مما اختلف في تصاعده على ما ذكره المصنف وغيره ومن شرع الله عند علماء اللغة انه لغة رديئة - 00:15:58
فهو لحن كما جزم به النووي رحمه الله تعالى ثم بين ان يصنف رحمه الله تعالى حقيقة الحديث المعني عندهم بمعنى ما ذكرناه سابقا ان الحديث المعلى اصطلاحا هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه - 00:16:27
بالفراء وجمع الطرق والحديث الذي اطلع على وهم رويه بالقرائن وجمع الطرق والانتصافه ما ذكرنا صار الاطلاع على ذلك حظا مخصوصا لمن وهب حفظا ومكنة في معرفة الوجوه التي روي بها الحديث - 00:16:50
فلا يتكلم بذلك الا القليل ممن يحصل حديث الراوي ويدركه ويعرفه ويتبعه. لكثرة هوياته وقوة حفظه فيطلعوا تتبع الطرق وجمعها واعمال الفرائض واجرائها على ان هذا الراوي اخطأ في بان خطأه بمعارضة حديثه بحديث الثقات - 00:17:15
وكان هذا العلم عجيبا لان عمدة الاوائل الحفظ فلما تسلط في الالات الحديثة على المعارك العلمية مما يحفظ في اقراص الحاسوب صار بعض الناس انه يقدر بهذه الالات ان يزاحم الحفاظ الاوائل - 00:17:46
وهذا عليهم تعريف الاحاديث بما يعين لكم من الطرق التي يجمعونها وليست معرفة الحديث عكرا على جمع الحرم فلابد ان يضم

النار اليها فهما ثاقبا وذهنا وقادة بمعرفة احاديث الرواة وهذه - 00:18:07
لا تدرك بهذه الالاف مستجد بسبب هذه الالاف عيد في العلم من جملتها انصارا علم العدد مرتعا خصبا لكل من يتكلم فيه حتى صار من علوم النساء اللواتي لم يعرف قط - 00:18:26
ميلاد الف واربع مئة سنة ان امرأة اعدت حديثا او عجلت راويا ثم صار اليوم في الدراسات الحديثة يجري منهن تعريف الاحاديث وتضعيف الرواة والامر في الحديث كما قال الزهري انه علم ذكر يحبه ذكران الرجال ويكرهه - 00:18:46
فاحرى ان يكون بعيدا عن صناعة النساء وهذا من زيت العلم الذي لا يرد الا على الجهال اما اهل الذين هم اهله فيعرفون ان علم الحديث لا يكون الا المنتصبين في الحفظ والمعرفة بما وهبهم الله عز وجل من المعارف في صدورهم - 00:19:11
ما في هذه الاقراص الجامدة واخواتها ثم ذكر رحمه الله تعالى انه ربما قصرت عبارة المعلم عن اقامة الحجة يدرك جودة الذهب والفضة ولا يغفل عن التعبير عن الحجة. وليس هذا امرا مضطربا وانما على الناجح. فان الاصل ان المعلم - 00:19:32
يعتمد على جمع الطرق واعمال الفرائض لكن يجد احيانا كفرة من حديث يروى فلا يحتمله من هذا الوجه. كقول ابي بكر لابي شيبة في حديث لعيسى ابن يونس من اين لعيسى ابن يونس؟ عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل - 00:19:55
الهدية ويثيب عليها فهو استبعد ان يكون صحيحا من روايته وانه لا يتفق له رواية هذا عن هشام ابن عمر هذا هو الذي يقال فيه ان المعدد تجد وحشة ونكرة من هذا الوجه في قلبه ولا يعبر عنه بعبارة جازمة. اما جمهور الاحاديث المعللة - 00:20:20
فانه يحكم فيها بجمع الطرق ثم نقل عن عبدالرحمن انه قال معرفة الحديث بالهام اي معرفة عللهم فلو قلت للعالم بعلم الحديث من اين قلت هذا؟ لم يكن له حجة. اي اذا تكلم بان هذا الحديث لا يحتمل - 00:20:45
ولا منه وانما يشبه ان يكون غلط فيه ودخل عليه حديث في حديث او تجعله من رواية فلان وهو ليس من رواية فلان مع فقدان الطرق الدابة على هذا فمثل ذلك هو الذي يكون من جنس الالهام - 00:21:05
ماذا يفعل عداوة النضرة والقلة؟ اما المستفيض العام عندهم فهو التعليل بجمع الطرق واعمال الفرائض وهذا العلم وهو علم العلل من علوم خاصة اي من العلوم التي لا يرتقي لها الا من تأهل في معرفتها - 00:21:23
بمقدماتها فان الذي تريد ان يدرس علم العيد وهو لا يعرف ما هو الفرق بين سكان ابن عيينة وسفيان الدوري ومن اصحاب هذا اصحاب هذا ولا يفرق بين الحمادين فمثل هذا لا يترشح لدراسة علم العلل وليس كل العلم يكون للناس - 00:21:43
قد يقرأ بوظ البخاري باب من خص بالعلم قوما دون قوم وارسال القول بتعليم الاحاديث في المساجد والمجامع العامة ينشأ منه تسلط الاغمار والدهناء من مبتدئ الطلبة ومتوسطيهم وناشئتهم على تعديل الاخبار بمجرد تخلصات وظنون فيظنون ان - 00:22:02
العدل لا يستطيع الكلام فيها كل من كان له قدرة على جمع الطرق فيعيدون الاحاديث في الصحيحين كما صار اليوم في كلام بعض الناس يزعمون ان هذا الحديث لم يقف على علته صاحب الصحيح او غيرهما ممن تكلم في الصحيح. والحاكم العاقل - 00:22:26
بالعلم وقدره وقدر اهله لا يتجرأ على مثل هذا بل ينكشف عنه. ولا يكون الانسان مبرزا للعلم الا الورع واجلال الماضين. اما مع الاستخفاف والمجاراة لهم توهما فيما هم عليه. فهذا يحرم بركة - 00:22:46
العلمي ولا ينتفع به في الدنيا ويخشى ان لا يفرح بانتفاع به في الدنيا لان من استخف بالاكابر من العلماء ولم ولحفظ لهم قدرا يوشك ان يؤاخذ بهذا. فربما سلب العلم - 00:23:06
وذلك بما يكون في قلبه من الكبر والادعاء بالعلوم والمعارف التي يزاحم بها اهل عصره او الاوائل ممن تقدمهم قدمه فيجوبه ذلك الى ان يستولي عليه الكبر حتى يحتقر الناس ويستخف بهم فربما اداهم الكبر الى - 00:23:25
المجاهرة بالمعاصي وهذا ظاهر في من تصفح احوال الناس ممن كان ينتسب الى صناعة العلم ثم اغتر بمعارفه فوقع في دائما كبر فانسلخ من الديانة وقد عرفت اقواما كانوا يقولون على المنبر صححه فلان والصواب ضعيف - 00:23:45
فلم تزل منه الايام حتى تركوا الصلاة بالكلية عياذا بالله. وهؤلاء انما جرهم الى ذلك ما يكون في قلوبهم من الاستعلاء في العلم

وظنهم انهم اذا اوتوا حفظا ونباهة انهم يزاحمون الاوائل حتى يصرحون على رؤوس المنابر في خطب الجمعة لانه - 00:24:06
فلان وان صواب خلافه وهكذا من لم يعرف ادب العلم ولا صار على قانون اهله يقع في هذه الطرق المردية التي تؤدي به الى الهلاك في دينه لا فقد العلم فقط. ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى مثالا في الحديث المعلوم. نعم - 00:24:26
ولذلك ادركنا مشايخنا كانوا لا يفرحون يحفظ الصحيحين او الستة اذا كان شابا لانهم يرون ان هذا يؤدي به الى الكبر فينحرف عليه العلم هذا شيئا لان العلم هو الفهم وليس الحفظ نعم من جمع الى الحفظ الفهم كان ذلك ممدوحا اما مجرد دعوى الحفظ فهذا - 00:24:47
غالبا اذا قارنت الصغر تغر اصحابها فسرعان ما يتركون العلم بالبرود والكبر الذليل ان تابهم قال الشيخ رحمه الله اي ينسب ربي لا اذا دعوته كافرا يقال لا تنكر احدا من اهل القلة ان ينسب اليكم وبعد اولادي او لا او لا ينفع ابتداء - 00:25:21
والضابطة متعلقة الاول الا الرد واما الاصوليون فذهب القاضي الى ربك الى ربك كالكافر والمسلم الفاسد والاحرار الاخرين وقال وقال بالتوفيق الله بعض الناس قال ابن دقيق هذا غلط وعقبه دقيق العيد - 00:26:05
في دقيقة العيد البطن والبيضاء تحقيق العيد فهو رؤيا وعليهم ضيفان ابيض الى هذا تحقيق العيد يعني كأنهم من الشريعة المبتدع وقال او سواء لا يقبل وعدد هذا القول للشافعي في قوله اقبل شهادة اهل الاهوال الى من شهادة الموافقين - 00:27:17
وحكي هذا الحوض عندي الينا وليوسف لانه من اهل الفتنة فتقبل روايته كما يجري عليه الاسلام. وقيل لا يقبل من يدعو هذا اهانة له ويقبل ضيفه وادعاه على ذلك. او الاكثر - 00:28:40
وهو عددها واولاها وفيما لا يقبل ان يدعو الناس الا بالعبد. ولا من لم يدعو اليها فيما يرويه مما يقوي العدل. ويقبل ويعبد بغير الله ابراهيم المعقوب شيخ وهو بالشهادة - 00:29:01
ذكر الشارخ رحمه الله تعالى بيانا من جملة اخرى عن يوم ابيه لعلها تتعلق بنوع اخر من انواع في الراوي وهو الطعن للبدعة البدعة شرعا فيه مما ليس منه بقصد التقرب. ما احدث في الدين مما - 00:29:26
ما ليس منه بقصد التقرب وهي عند اهل العلم نوعان احدهما بدعة مكفرة والاخر بدعة مفسقة والفرق بينهما ان الاولى تخرج صاحبها من الاسلام والثانية لا يأخذ بها من الاسلام - 00:29:57
ولكن يخرج من اسم السنة والجماعة واختلف اهل العلم في حكم رواية كل والمنشور عند المحدثين ان من كان بدعته مكفرة فانه يرد حديثه. وهذا هو الذي استقر عنده او خلافا لما عليه بعض الاصوليين. واما من كانت بدعته متفسقة فاختلف فيه - 00:30:24
على علم في اقوالهم ذكر المصنف رحمه الله تعالى طرفا منها والذي قرره الحاكم ابن حجر في نخبة الفكري ونزهة النظر ان الممتنعة الذي يفسخ ببدعته ولا يكفر يقبل حديثه بشرطين - 00:30:55
الا يكون داعيا الى البدعة الا يكون داعيا الى البدعة والاخر ان لا تكون روايته فيما يقوم بدعة ان لا تكون روايته فيما يقوي بدعته هذا هو المشهور عندهم وفيه بحث ليس هذا محله - 00:31:20
الماضي رحمه الله تعالى اه وعن الذي يتعلق بنقل من بيوتنا المتعلم في التقرير وحده يعني ان المحدثين يوسف يسمونه النبي صلى الله عليه وسلم صريحا وقال الفقيه عن قول - 00:31:47
عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله فعلى هذا ومن جعله ومن جعل من اهل الحديث مرفوعا فان قيل قوله فان قيل قول شيخ الاسلام ابن موصول يخرج ما كان فقد عني - 00:32:47
طبعا فقد علم شيء قلت ليس قوله بالمعنى المصطلحي صفة اللسان وانما هو بمعنى لغوي صفة للقول والفعل والتقرير والى الذي متعلق به. وصريحا بصفة خاصة والمعنى وما من القول - 00:33:13
وما فيها النبي صلى الله عليه وسلم بان اه لم يكتب منه شيء او ليس والمعنى سواء او غيرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثاله في اية قول الصحابي الذي ليس من بني اسرائيل - 00:33:46
الانبياء والفتن او عن ثواب مخصوص او عقاب يترتب على عمل مخصوص كقول من اتى ذاك محمد صلى الله عليه وسلم وانما قلنا

ليس من بني اسرائيل العاصي لا الصحابي واشهدوا - 00:34:44
رحمه الله لا يتأتى فعل مرفوعة لا يرتفع مرفوعا ثم ولا يكون مرفوعا صريحا والده اول ما هو اول نتيجة الفكر فينزل النبي صلى الله عليه وسلم كما قال في صلاته في صلاة علي رضي الله عنه في كل ركعة اكثر من ركوعين. واقول لا يلزمني من كونه عند الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون عنده - 00:35:34
ومثال مرفوع وصريح من التقرير ان يقول الصحابي فعلتم او فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم او يقول غير من فعل النبي صلى الله عليه وسلم حديث كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:28
وقال الصحابي من السنة النبي صلى الله عليه وسلم وابو الحسن وابو بكر البرازيل وابن حزمين وكذا قول الصحابي كذا او قيل عن كذا عند اكثر اهل العلم سواء النبي صلى الله عليه وسلم او بعده لانه - 00:36:48
وهو الرسول صلى الله عليه وسلم قبل عصر النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اما ان كان على ذلك صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم حيين افضل هذه الامة بعد الذين ابو بكر وعمر وعثمان ويسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:38
ثم لما النبي صلى الله عليه وسلم ومات مسلما ذلك الخلاف المرتفع فذلك المرسوم يعني ان القول والكبر والتقدير عن الصحابة سواء كان بسند متصل او منقطع بقوله فان يطمع صاحب ذلك مبين للقول - 00:38:18
وقول ثم ذلك المقصود وقوله وهو الذي في حالة الاسلام الى اخيه معترض بين الشرط تفسير للصحابي فالذي للانام كالجنس الى الاعمى ليدخل الاعمى ان يكون باختيار او بغيره ان يكون بالحقيقة - 00:38:59
المقاولون الذين اوتي به اليه عليه الصلاة والسلام وحنكهم ويخرج من لقيهم بعد الوحدة وكان الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم انه يبعث امة وحده وان كان عبد ذكره في الصحابة - 00:39:34
وعبدالله ويخرج ايضا والانبياء وربيعة نحو الاشعث قيس فان احدا لم يختلف الصحابة وكان قدم على قول النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر الثاني وزوجه اخته وقيل انه قال شيخنا وهي - 00:39:56
قوله تعالى الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم صرح بذلك ويؤيده ذلك ويؤيد ذلك يعني فقلت هل بقي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خيركم؟ قال الصحابة الذي شهد له انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم حكم له الشهادة. ذكر ذلك ابو المعين في تاريخ الصحابة. وروى - 00:41:14
قال شيخنا صلى الله عليه وسلم فلا يكون في ذلك تماما على كونه ويعرف عليه الصحابي عن نفسه اذا كان عبدا. علمت معاصرته للنبي صلى وقد جعل الحاكم الصحابة الاولى قوم اسلموا بمكة كالخلاء الاربعة - 00:43:04
دار الندوة الثالثة المهاجرة الحبشة الرابعة الاولى الخامسة اصحاب العقبة واكثروا من الانصار السادسة اول المهاجرين الثامنة التاسعة لكن المشروع عند المتحدثين الحادي عشر الحادية عشرة من هاجر عن فتح الثانية عشرة سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وفي حجة يزيد - 00:43:34
واني فذلك مسلما الاول عليه سواء كان بسند متصل او منقطع يسمى مقطوعا. والتابعي مسلم لا فاصح بيا مسلموا لا يرى صحفيا ومات مسلما. فقوله فذلك وقوله وهو الفلاح جملة - 00:44:35
بين شق وجوابه تفسير للتابعين وكواهد القيود معلومة حينما قدم بتفسير الصحابي. والتابعين الصحابي. والاول هو الذي عليه الصحابي رضي الله عنه الحسن البصري القرني. قال شيخنا الصحيح بل الصواب ما نام للاهل الامة اهل الامة - 00:45:33
من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير يقول ان خير التابعين في الحديث وهم الذين امرتهم جاهلية صلى الله عليه وسلم - 00:46:19
واسلموا ولم يروا سواء غير اسلام واحد منهم في زمنه صلى الله عليه وسلم كان لا شيء اولى. فقيل هم معدودون في صحابة وعشرة وغيره لم يعتذر لانه ذكر في كتابه الاستعاذ مع الصحابة. وفيه يوم بانه قال في اهل خطبته ليكون جميعا اهل الفصل الاول -

00:46:39
وانه اذا كان نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الاسلام لان هذا ينبغي ان يكون حكيم حكيم ونحن كذلك لان لا يدرى من اي ثم لتكون علامة اسلامية عليهم او - 00:47:01
فعلى هذا عن الصحابة بعد كل وذكر ابو موسى نبيه في الصحابة فنصوم مهضومين وقد عبر السنن بلغ به نحو عشرين ذكر المصنف رحمه الله على كتابه الادلة بيانا اخر بقوله جديد من موارد قسمة الحديث - 00:47:47
وهو قسمة الحديث باعتباره من الله اليه فان الحديث يضاف تارة الى النبي صلى الله عليه وسلم ويضاف الى الصحابي ويضاف تارة الى التابعين او مدونهم وكل اضافة من هذه الاضافات تتسما بنظر الى من اضيفت اليه - 00:48:29
فاول الانواع التي تندرج في هذه القسمة نوع مرفوع ثم يليه نوع الموقوف ثم يليه نوع المقطوع فالحديث يقسم باعتبار من يضاف اليه الى ثلاثة اقسام اولها الحديث المرفوع وثانيها الحديث الموقوف - 00:48:56
وثالثها الحديث المقطوع وابتدأ المصادف رحمه الله تعالى بيان هذه الانواع بتقديم اشرفها وهو المرفوع والمراد به عندهم ما ينتهي فيه الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير - 00:49:20
ما ينتهي دين الاسلام تصريحا او حكما الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير وبعبارة الخص هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصف - 00:49:41
اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم في قوله او فعل او تقليل او وصف ثم ذكر الشاب رحمه الله تعالى في بيانه نسمة المرفوع الى نوعين احدهما المرفوع الصريح والاخر المرفوع حكما. والفرق بينهما ان الاول - 00:50:06
نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم صراحة بقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الثاني لا تذكر به صراحة لكن يستفاد من تلك الجملة انه من المرفوع اليه صلى الله عليه وسلم. ومثل المصمم للمرفوع حكما بقوله قول الصحابي - 00:50:33
الذي ليس من بني اسرائيل ولا نظر بكتب هذه البكاء ما يكون عن الاصول الماضية كبدء الخلق او عن الدخول الاتية والملاحم او عن ثواب مخصوص او عقاب مخصوص يترتب على عمل مخصوص. فمثل هذه لا تقال من قبل الرأي. وانما تتلقى - 00:50:58
عن وحين وتعد مرفوعة ونبه الشارب الى استثناء ما حدث به الصحابي الذي عن هذا الكتاب فانه يخشى ان يكون مما اخذه منهم ونسب ذلك الى عبد الله بن سلام لكونه كان اسرائيليا من بني - 00:51:18
رويدة عبدالله ابن عمرو بانه كان ممن اصاب كتبا من كتب اهل الكتاب والامر الاول متبوع بان مجرد ان يستفاد منها ان يكون محددا عنه. ولم يعرف هذا عن عبد الله ابن سلام رضي - 00:51:38
عنه انه حدث عن من اسرائيل او حدث عن كتبهم. واما عبد الله ابن عمر فاما عبد الله ابن عامرين رضي الله عنه فروي عنه في ذلك اشياء واصل نسبته الى ذلك ثابتة اختلف في صحة اصابته - 00:51:58
من ثامنتين اي بعيرين عليهما كتب من كتب هذه الكتاب في الياغورت واما نسبته الى التحديث عن اهل الكتاب فذاك الواقع في كلام جماعة من اهل العلم. ومن تدبر المنقولة عنهم في الفتن الواقعة في اخر الزمان. احب علما بانه كان - 00:52:18
باشياء يلتقيها من ابي الكتاب. ثم ذكر الشافعي رحمه الله مثالا للمركوع صريحا من بقول الصحابي فعل النبي صلى الله عليه وسلم ثم نقل عن والده بما يتعلق المرفوع حكما من الفعل انه لا يقع ولا يوجد. فقال قال الشيخ والدي لا يتأتى - 00:52:38
فعل وقوع حكما ولا يكون الا موضوعا صريحا ولا يكونون الا مرفوعا صريحا اذا يقع الفعل الا مرفوعا صريحا اما مع الكناية فلا يقع استدرك عليه الحافظ ابن حجر بانه يمكن بالفعل الذي يفعله الصحابي ولا وجه لاجتهاد فيه. كصلاة علي في الكسوف - 00:53:06
في كل ركعة اكثر من ركعتين فالصلاة عمل والعمل فيها لا يكون الا بخبر عن وحي ويشبه ان يكون هذا فعلا مرفوعا حكما لا حقيقة. واعترض الشملي الابن على ما ورده - 00:53:32
الحافظ بقوله واقول لا يلزم من كونه عند الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون عنده من فعله للجواز ان يكون عنده من قولين ايجوز ان يكون فعلهم علي لا عن فعل وقع من النبي صلى الله عليه وسلم بل عن قول وقع من النبي صلى الله عليه وسلم ثم

لم ينكر وانما نقل - 00:53:51
اني تركت حبي له بالفعل هذا دليل. قاله الشهودي متوجه لكن نسبة الفعل الى الفعل بالنسبة الفعل الى القول فقولنا ان عليا فعل تابعا في فعل النبي صلى الله عليه وسلم اقرب من قولنا ان عليا فعله لقول النبي صلى الله عليه - 00:54:13
وسلم ثم ذكر مثالا للموقوع صريحا من التقرير ثم اتبعه المرفوع حكما من التقرير وذكر حديث المغير هذه شعبة كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه اظافر رواه البخاري في الادب المطلق - 00:54:36
وغيره باسناد ضعيف ومن اهل العلم من يحسن خلقه وهو الى الله اقرب والله اعلم ثم ذكر بعد ذلك ان قول التابع عن الصحابي يرفع الحديث او يرويه او يرميه كلها من الرفع حكما. وان قول الصحابي في السنة - 00:54:57
لا اكون على الرفع وكذا قول التابعين عن الصحابي لان الظاهر انهم لا يريدون السنة الا سنة النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا قال سنة كذا فانها تنصرف الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ومثل ذلك قوله امرنا او نهينا فان - 00:55:18
المراد بذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم لهم ونهي لهم. فيكون مرفوعا حكما قال العراقيين من اجل يده قول الصحابي في السنة او نحو ولو بعد النبي قاله يا رسوله على الصحيح وهو قول - 00:55:39
ثم ادفع ذلك بذكر الفرق بينما وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ما وقع بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم مما اخبر عنه الصحابي فما كان موجوبا الى عهد النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يرفع من كونه مرفوعا حكما اما ما لم ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:59
فانه ربما تخلف بعده ثم ذكر النوع الثاني وهو نوع الوقوف المتعدد الصحابي الموقوف عندهم ما ينتهي فيه الاسلام تصريحا او حكما الى صحابي لا ينتهي فيه الاسناد تصريحا او حكما الى صحابي من قول او فعل او تقرير - 00:56:25
وبعبارة الخف واخلص الموقوف الها ما اضافه ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف فاضيف الى الصحابي من قول اربعين او تقليد او وصف - 00:56:53
واقتضى ذلك بيان حقيقة الصحابي وانه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك والمراد باللقي ما يحصل به ادنى ملابسة. ولو برؤية من بعيد. فمتى رآه مؤمنا به ولو من بعيد - 00:57:11
فانه يكون صحابيا لشرف الصحبة. ومن لم يجتمع له هذا الشر فانه لا يكون صحابيا بان يكون رعاهما وكافر او رعاهم قبل الاسلام او رآه ثم ارتد ومات على الردة فانه لا يكون مسلما. اما اذا رآه - 00:57:32
ثم ارتد ثم اسلم ما الذي اتفق للاشعب ابن قيس ففيه قولان اصحهما انه يعد في الصحابة لاجل الفوز الذي حازه برؤية النبي صلى الله عليه وسلم ونبيه وصحبته في الزمن الاول فيبقى ثابتا له ما كان من نعل - 00:57:51
الصحبة وما ذكره عبدالرحيم ابن الحسين العراقي بقوله وهو الظاهر الجاري على قول ما لك وابي حنيفة يعني تخريجا لا نصا فهو خرج نسبة الصحابي المرتدي الى الى الصحبة من عدمها على قولهم بان الردة تحبط العمل - 00:58:12
والردة لا تحبط العمل الا اذا مات المرتد على ذلك اما اذا رجع فانها لا تقبضه على الاصح ثم اورد بعد ذلك خبرا عن انس ابن ما لك لما سأله موسى الزبلاني هل بقي لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيرك؟ فقال قد بقي ناس من الاعراب قد رأوهم. واما من له صحبة - 00:58:34
ولا اي بقي ناس من الاعرابي لهم شرف السنة بالرؤيا. اما الذين طالت مدتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم فهذا هذا ما يرضى احد يعني باعتبار خبره عن اهل البصرة اخر من مات - 00:59:01
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في البصرة واما اتفاق الجهاد فتخلف من تخلف بعده وتأخر غيره من الصحابة في الحجاز الوطني الجامع. ثم ذكر ان الصحابة كن لهم عدول - 00:59:18
دوام في ذلك من لابس الفتنة ومن لم يلامسها الاجماع منعقد على جلالة امتهم وعدالتهم رضي الله عنهم واهل العلم عددوا ومرات الصحابة على انحاء متعددة فمنهم من عد الصحابة سبعا خلاف ومنهم من عدهم عشر طباق ومنهم من - 00:59:35

عندهم اثنين اثنتي عشرة طبقة كالحاكم في كلامه الذي نقله عنه المصنف وها هنا ثم ختم المصنف رحمه الله تعالى بالشامخ رحمه الله هذه الانواع من نوع ثاني وهو حديث مقطوع - 00:59:57

وهو عندهم ما يجتهد به الاسلام الى التابعين او تقليل وبعبارة واخلص ما اضيف بين التابعين من قول او فعل او تقرير او وصف الى التابعين من قول او فعل او تقرير او وصف - 01:00:13

والمراد بالتابع من لقي الصحابي من لقي الصحابي مؤمنا ومات على ذلك من لقي الصحابي مؤمنا ومات على ذلك والحديث الذي يضاف الى من دون التابعي يسمى مقطوعا ايضا حديث - 01:00:40

الذي ينسب رضاه الى غير تأديلا دون التابع يسمى مرفوعا ايضا. لكنه لا يطلق بل يكون مع التقرير ويقال مقطوع عن فلان اما ما كان عن تابع فانه يطلق دون ان تقيه. فالمقطوع نوعان - 01:01:04

احدهما المقطوع الاصلي فالمقطوع نوعان احدهما المقطوع الاصلي وهو ما اضيف الى تابعيه والاخر المقطوع التابع وهو ما اضيف الى من هو دون التابع كتابع التابع او تابع التابع التابعي او من - 01:01:24

جاء بعدهم ثم ذكر رحمه الله تعالى ان اهل العلم يختلفون في افضل التابعين على اقوال عدة. اختار عبدالرحيم ابن الحسين العراقي عن المسلمين هنا ان الصحيح بين الصواب ما ذهب اليه اهل الكوفة ان خير التابعين وافضلهم هو - 01:01:46

اويس القرني للحديث الوارد في ذلك عند مسلم ونازعهم غيرهم في ثبوت الحديث في هذا اللفظ المتظمن خيرية كويسين وقيل ايضا في جهة الدراية ان الخيرية لا تقتضي الافضلية وربما يكون خيرا من جهة اريد في الحديث بما - 01:02:15

بديانته ويكون غيره له من الجهاد في العلم او غيره ما لم يكن لي هو يزيد. ثم ذكر طبقة مترددة بين الصحابة والتابعين وهم المخضرمون. وهم الذين ادركوا الجاهلية وحياة النبي صلى الله عليه وسلم اي ادرك الجاهلية والاسلام ولم يتفق لهما - 01:02:41

لقاء النبي صلى الله عليه وسلم وهؤلاء يعدون في التابعين هؤلاء يعدون بالتابعين ابراهيم عن الصحابة اسم لمرفوع صحابي عن شيء وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان اذا كان - 01:03:11

طبعا المشايخ رحمه الله تعالى جملة اخرى من البيان تعلق باضواحي حقيقة الاثري والمسلم وقدم بيانات الاول بان الاثر اسم لما عدا المرفوع فيمتص عندهم بالوقوف والمقطوع ومن المحدثين من يجعل الاثر علما على كل المرء والاثار عنده تشمل الوقوع والمقطوعة والموقوف - 01:04:52

وهذا يدل عليه تصرفه في اسماء كتبهم كالطعام والبيهقي رحمهم الله تعالى لكن المشهور ان الاثر يختص بما جاء عن الصحابي والتابعين ومن دونهما. واما المسند ففي بيان حقيقته اقوال احسنها الذي استقر عليه - 01:05:23

الاصطلاح بما احكاه ابن حجر انه مرفوع صحابي بسند ظاهره الانفصال مرفوع صحابي بسند ظاهره الانفصال. ويندرج في قولهم ظاهر الاتصال ما كان مدلسا او مرسلا ارسالا او ومن اهل العلم من جعل المسند بمعنى به المقطوع والوقود لكن المشهور عند المحدثين هو - 01:05:45

واختصاص المسندين بصفتين الاولى انه مرفوع والثانية ان الاسناد الذي يروى به ظاهره الاتصال او للامام ولذلك عبادة الى النبي صلى الله عليه وسلم بين النبي صلى الله عليه وسلم - 01:06:16

لان النبي صلى الله عليه وسلم وانما ولذا وقد موجبة لكثرة وقلتها بمزيدا ليست وهكذا واياكم فهو الذي يراقب المصافحة الذي فيه مصافحة قال الشارب رحمه الله تعالى البدن والمساواة والمصافحة اما - 01:07:08

روى من حديثنا شيخ يا شيخ مصلي الى شيخ المصلي في ذاك الطريق ذلك المصلي سواء كان ذلك المصنف من اصحاب الكتب في استعمال المخرجين او من غيرهم كحديث اذا رويناهم اذا راياهم - 01:08:50

عن ابي مصعب عن ذلك بان يكون النبي صلى الله عليه وسلم احدى عشر رأسا فيقع بين الحديث بطريقه وقع في كلامه كلام الله في كلامه النسخة الثانية يا يوسف - 01:09:35

وفقنا عالية او بدنا عاديا ووقع كلامي وقع في ثلاثة يوقع هذا الكلام من ظاهري ايضا وقع في كلام ابن طائف في كلام واما

المساواة بان يكون ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم - 01:11:09
النبي صلى الله عليه وسلم في حديث يقع في كحديث يقع بين نسبه وبين رسول الله صلى الله عليه انت بتعمله ولا ابي والرواية وابو طالب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:12:09
بالراب بطريق اخر بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه احد عاشق نفسه. واما المصافحة فهي وسمي وصفحه بذلك الحديث واعلم ان صاحب مصافحة الاستواء. ولا فرق بينه وبين - 01:12:57
وعلى كل وعلى كل منهما كان الراوي عن شيخ عبدالعظيم اعلم ما سمعه النبي والميسرة من شيخك اللهم قال النبي صلى الله عليه وسلم والاول وقال ثم عن ابي هريرة - 01:13:28
وفي عن وقد يجتمع جماعة عن ابيها عن ابي بكر عن ابي سلمة عن عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فاحمد واعلم ذكر المصنف رحمه الله تعالى والناذر عنه والناذر منه فان من اتواع قلوب الحديث الحديث العالي والحديث ومحله عندهم - 01:15:58
هيوصف في علو والنزول بالنظر الى سنده فالحديث ينقسم باعتبار عدد الى قسمين فالحديث يقسم باعتبار عدد رواة سنده الى قسمين. احدهما الحديث العالي وهو الحديث الذي قل لا عدده وافي - 01:17:38
وهو الحديث الذي قل عدد هواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة علية او الى امام في صفة علية والحديث النازل هو الحديث الذي كثرت - 01:18:04
والحديث الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة علية فمع القلة يكون العيون ومع الكثرة يكون النزول ومتعلقهما تارة هو الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وتارة اخرى الحديث المروي عن امام ذي صفة عدية اي يرغب في الوصول اليه - 01:18:23
والرواية من طريقين وذكر المصنف رحمه الله تعالى في جملة بيانه ان رغبة المتأخرين من المحدثين في العلو عظمة لان كثرة الوصايا موجبتهم كثرة تجويد الخطأ وقلتها وقلتها التي كان في النزول نزية ليست في العلوم - 01:18:55
او احفظ او اخطأ فانه يقدم معاني. ثم ذكر رحمه الله تعالى اقسام العلوم النسبي يعني الى غير النبي صلى الله عليه وسلم فان العلو الى النبي صلى الله عليه وسلم يسمى علو المطلق - 01:19:25
العلوم الى غيره يسمى علوا النسبية وكذا فيما يقابله من وانواعه كما ذكر المصنف اربعة الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة فالموافقة هو الوصول الى شيخ المصنف من غير طريقه هو الوصول الى شيخ المصنف من غير طريقين - 01:19:45
كحديث رواه البخاري عن محمد ابن عبد الله الانصاري ثم رويناه من طريق اخر وصلنا فيه الى شيخ البخاري ويسمى هذا موافقة لاننا وافقنا البخاري في شيخه والثاني البدني وهو الوصول الى شيخ شيخ المصلي - 01:20:11
وهو الوصول الى شيخ شيخ المصنف وتعظم الرغبة في الموافقة والبدن اذا اقترن بالعلو فان لم يكون على وجه علي فهد يضافان الى ذلك ام لا؟ الصحيح كما ذكر المصنف نقلا عن العراق - 01:20:32
ان ذلك يكون اسما لهما ولو مع النجوم. فكما يقال موافقة عالية يقال موافقة ناجلة. ويقال بدل عالي وبدل نازل. متى تحقق شرطهما وبالتالي المساواة وهو استواء عدد رجال اسناد راو في حديث مع اسناد مصنف ديني - 01:20:51
كأن يكون النسائي يروي الحديث بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر فيأتي من هو دونه ممن تأخر عنه وجوده فيروي هذا الحديث وبينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر - 01:21:12
وتتحقق المساواة. والرابع المصافحة وهو وقوع الاستواء بالاسناد بين المصنف وبين غيره في حق الراوي عن تلميذ المصنف بان يساوي احد سند تلميذ اخف عن ذلك المصنف فيكون كانه صافح - 01:21:30
المصنف لان العالم الجارية ان المتعلمين يصافحون اشياخهم الذين يتلقون عنهم ثم ذكر رحمه الله تعالى ان من اقسام العلوم تقدم وفاة الراوي اي اذا روى جماعة عن شيخ واحد - 01:21:52
فيكون المتقدمون منهم اعلى اسنادا وان اشتركوا جميعا عن الشيخ فمثلا العاقلون القدامى عن شيخنا ابن باز من اهل الدلم وتلك

النواحي هم اعلى في الاخذ عنهم ممن تأخر فاخذ عنه في المدينة - 01:22:07
او تأخر فاخذ عنه في الرياظ ثم ذكر في اقسام العلوي ايظا تقدم استماع الى الشيخ اي من سمع عن الشيخ اولا هو اعلى مما استمع عنه متأخرا لانه سبق اليهم استحق الوصف بالعلو - 01:22:26
ثم ذكر مقابل العلو وهو السند النازل وتقدم نعتبه وهو مذموم عند المحدثين وكانوا يحرصون على العلو ويرغبون فيه ويجدون النزول. لان النزول ربما تسلل الخطأ اليه بكثرة عدد الرواة ومن هذا الجنس رغبته في الاخذ عن الاكابر لانهم اعلى علما واعلى اخذا - 01:22:43
فالاخذ عمن دونهم شؤم واذا اقتصر المتعلم على الاستغناء بالشباب عن الاخذ عن الشيوخ الاكابر انه لا يفلح ولا يبارك له في علمه بل يكون علمه ناقص لانه لم يثبت الطريقة الشرعية في اخذ العلم - 01:23:16
طريقة الشرعية والحمس عن التقصير عن الاكابر. ولا يمنع ذلك الانتفاع بمن دونهم. لكن الاستغناء بمن دونهم عنهم هو الذي يمنع منه شرعا وعرقا فان البركة مع الاكابر. وهم قدموا الى علمهم كبر السن واولى التجربة - 01:23:34
معرفتهم بتقلب الاحوال مما لا يكون لمن دونه. ثم ذكر بعد ذلك نوعا اخر من انواع علوم الحديث وهو رواية الافران والمراد بالاقران الرواة المشتركون بالسني او الزقي والاخذ عن الاشياء - 01:23:54
المشتركون بالسن او الرقي والاخذ عن الاشياء سيكونون طبقة واحدة ومن فروع رواية الاقران رواية المدبج وهو ان يروي كل واحد من القرينين عن الاخر ان يروي كل واحد من القرينين عن الاخر فمتى احدث هذا سمي مدبدا - 01:24:16
اما اذا روى احدهما عن الاخر دون عكس فيسمى رواية اقران وذكر المصنف رحمه الله تعالى امثلة لذلك والشيخ رحمه الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم حديثا عن رواية صحيح الصحابي - 01:24:42
الصحابة العباسي ان النبي صلى الله عليه وسلم وجاهدين آآ من يكون عائدا بعكسه ما يكون عيبا النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:25:47
ذكر الشارخ رحمه الله تعالى بيانا اخر من نوع من انواع علوم الحديث مما ذكره والده وهو رواية الاكابر عن الاوصاف والمراد الدفاعية رواية الراوي عن من دونهم. رواية الراوي عن من دونهم. وهذه الدونية - 01:27:07
الى احد امرين الاول السن والاخر القدر اصل هذا الباب رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن كليمه الدالي حديث جساسة فهم رواية عن اصابته ومن هذا النوع رواية الصحابة عن التابعين ان الصحابة هم الاكابر والتابعون بالنسبة اليهم اصابت وقد - 01:27:28
وقعت رواية الصحابة عن التابعين في احاديث عدة جمعها الخطيب البغدادي في جزء وله خطأ الحافظ في جزء جزء هو جزء السامعين وهو موضوع ومن هذا النوع الواجب الاباء عن الابناء - 01:27:57
فان الاباء من الكاذب وابناؤهم صاروا في رواية عباسي ابن عبد المطلب عن ابنه الفضل ثم قال وعكس هذا وهو رواية ابنائي عن الاباء كثيرة لان هذا الاصل ثم قال برواية الاصابع عند الكافر رواية الشخص عن ابيه عن جده - 01:28:18
وللعلاء رحمه الله تعالى كتاب حاكم بذلك وهو مطبوع واكثر ما تسلسل من رواية الاحفاد عن ابائهم عن اجدادهم طعام الرواية اربعة عشر ابا. هو بذلك احاديث عدة روى منها - 01:28:41
ما رواه الخطيب البغدادي في اقتضاء العلم للعمل وجمعها المصنفون في المسلسلات الحديثية كمسلسلات ابن القيم ومسلسلات من شيوخنا عن الباقي اللكنوي المنابر الزلزلة ثم ذكر رحمه الله تعالى ان من فائدة رواية الاكابر عن الانصار - 01:29:02
تنزيل اهل العلم منازلهم فان تقديما من حقه التقديم ملحوظ في الشريعة والعرب والاكابر مقدمون على الاصاغب وذكر الحديث الروين في ذلك وهو منازلهم علقه مسلم في مقدمة صحيحه واوصله - 01:29:25
ابو داوود واسناده منقطعه فانه الرواية عن عائشة ولم يسمع منها قال قال فان الدنيا وخمسين ومئتين وقد شهد النسخة الاسلامية انه كان يحضر معه ايضا في التاريخ وغيره وثلاثة وتسعين وثلاثمائة وسبع وثلاثون سنة - 01:29:46
ثم كان من اصحاب سلفي فبين وباختصاصه قال الشيخ رحمه الله تعالى عن احمد فمن لم يعرف له قال سواء كان سواء له هذا لانه

ابو بكر لا الكذب ذلك الفقر حتى يكون ذلك الانكار - 01:31:05
حتى يكون ذلك الانكار جرحا لهم لان وان كان او لا قيل فهو مثال ذلك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زاره ذكرت ذلك لصهيب فقال اصابني ربيعا اني حدثته اياه ولا احبه. قال عبد العظيم وان كان اصاب سعيدا افهمت بعض عقله واتي بعض - 01:33:18
اما الصيغة واما الحالة شبك بيده صلى الله عليه وسلم كل واحد من وادي يده النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاذ كل صلاة اللهم اعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك - 01:34:16
بما كان فيه دلالة وقل ما كسلا من مسلسلات اعني في وصفة بين التسلسلات قال رحمه الله تعالى في هذه الجملة بعضها برقاب بعض وهي من ملح علم الرواية اما ان تضامنه فاتحتها بيان معناها السابق واللاحق عند المحدثين - 01:35:14
والامر في حقيقته ما ذكره بقوله راويان اتفقا في الاخذ عن شيخ وتباعد ما بين وفاتيهما السابق واللاحق عنده اثم اثم في راويين اتفقا بالاخذ عن شيء وحصل تباعد بين وفاتيهما - 01:36:15
فمات احدهما مبكرا ثم تأخر الثاني ومات بعدهم من الامثلة التي مثلها الذي مثل بها المصنف ممن روى عنه واحد وشاركه في الرواية عنه غيره لكن تقدم وفاة احدهما وتأخر - 01:36:38
الثاني ثم اتبعه ببيان نوع اخر وهو معرفة المجمل والمراد بالمؤمن الراوي الذي سمي ولم ينسب الراوي الذي سمي ولم ينسب. وبهذا يفارق المبهم لان المبهم لا يسمى فيه الراوي. اما - 01:36:58
ما المهم فانه يسمى فيه الراوي ويحتاج الى تعيينه بقول البخاري حدثنا احمد فان احمد هذا يكتمل ان يكون احمد بن الخطاب احمد ابني ان صالح الطبري المصري او احمد - 01:37:23
ابن عيسى ويعرف تعيين كل واحد منهما بالقرائن التي نساهم عنه فمثلا اذا قال موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد فهذا المهمل من الحمادين هو ابن سلمة لان موسى لم يروي عن حماد - 01:37:42
عن حمادي ابن زيد ثم ذكر نوعا اخر من انواع علوم الحديث يسمى من حدث ونفيا ويتعلق بانكار الشيخ مرويه وانكار الشرك مرويه نوعان احدهما ان ينكره مع الجزم ان ينكره مع الجزم - 01:38:02
فيرد فترب تلك الرواية فترد تلك الرواية والاخر ان ينكره لا مع الجدل. بل يتردد في ذلك ان ينكره لا مع الجزم بل يتردد في ذلك فلا ترد الرواية فلا تردوا الرواية ومن المحدثين ممن تردد في مرويه وصار يرويه عن الاخر عنه عن نفسه - 01:38:30
فيكون نزل درجة باخذه عن تلميذه عن نفسه وهذا من دلائل احتياط اهل الحديث وعدالتهم وانهم لا يتجرأون على الرواية الا بظبط واخوان ويسمى هذا اليوم وحينئذ من حدث ونسي لانه حدث بحديث ثم نسيه فصار يرويه عما حدثه به - 01:39:04
ثم اتبع ذلك بنوع من انواع علوم الحديث هو المسلسل الحديث المسلسل عندهم هو الحديث الذي اتفق رواة بصيغة او حالة والحديث الذي اتفق رواته في صيغة او حالة. ومثلت الصيغة للقول سمعت فلان حدثنا فلان - 01:39:29
ومثل هذه الحالة الفعلية والقولية فتزلزلت بطبقات الرواة اما فيها جميعا او في اكثرها وعمل مسلسلات لا تصح ذكره الذهبي ابن حجر وغيرهما وربما صحت مضمونها دون انشاط التسلسل فهذا يكون فيها ايضا فيصح المسجد لكن روايته في التسلسل اذا تصح - 01:39:52
والمسلسلات من غرف العلم فيروى منها القدر الذي اعتنى به المحدثون كمسلسل اولي او مسلسل محبتي او مسلسل الصف. وهو اصحها صالح الذهبي رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم - 01:40:22
الشيخ رحمه الله وصية الاداء مستمع اليه اذا رأيت وقال الحديث الذي يقوله الذكاء ويقول ان تتجمل حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون وسمعت ايضا ومن احبابي - 01:40:44
سماحة الذي يعتبر واعلم وقال عليه وعلى ما حضر منكم كذلك وهو يسمع فانهم واصحاب البخاري وروي عن ذلك واذا رد عليه صلى الله عليه وسلم وفي الاجازة احدها فدليل - 01:42:24

ربيعها وكذا يعني عن فلان وكان اربعة بان يكون المعاصر وقيل لابد من العلماء وهو منهج القريب قال يعني او اخبرنا او في كتابه الكتابة الا على ما كتب به شيء من الظالم. من الحديث سواء - 01:45:07

الشيخ اما كما كان قال الشيخ الوليد رحمه الله تعالى وفي قال الشافعي رحمه الله تعالى وقد كتب اليه اما صلى الله عليه او عنده او يهديه الطالب في اصل سماعه او - 01:47:18

ويقول له هذه ويده او سماع اقوال او وهذه رحمه الله تعالى من ذهب الى انها اوفى من السماء ووجهه ان الثقة بالله شيء مع ابنه او وثيقة لسماعه عن سماعه - 01:49:19

ما يدخل من وهمي على السابع والمسلم اما التوازن ويكون هذا ثم او اخبرني غير مسموع باذن الله عند سفر او موته بذبح كتابه الذي يهويه في شخص معين وعن بعض السلف انه وجدها في رواية له بمجرد ذلك في غير موصي برواية - 01:50:02

وشبهها بالرواية وان يعلم ان يعلن شيخ الطالب ويشار ايضا الشيخ الطالب ان هذا الكتاب او الكتاب الفلاني آآ يشترط لانه وبه سبحان الله قال الشيخ قال الشيخ رحمه الله تعالى الاجازة العامة له يريد ان يسكن جميع المسلمين او صححها - 01:51:49

كثير فيها لذلك المالكي اه واستعمل هذه واستعان الثلاثة الاجهزة من الصواب وبعد الله تقدمت معنا ابو عبدالله بن مسجد وابو عبدالله وهو الصحيح رواه صحيح ان في سؤال يعمل للمعدوم هذه الجملة - 01:53:48

من خلال تتعلق بنوع من انواع علوم الحديث هو صيام الاداء والتحمل والمراد بها اصطلاحا الالفاظ المعبر بها بين الروادين عند نقل الحديث الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل - 01:55:38

الحديث وهي على درجات متفاوتات فمن اعلاها ما صدر به الناظر تبعا لاصله وهي صيغة السماع بقول سمعت وحدثني وسمعنا وحدثنا وهما لمن سمع وحده من لغم الشيخ في سمعت وحدثني فان كان معه غيره جمعه. فقال سمعنا - 01:56:04

وحدثنا ثم اتبع ذلك ببيان ان الثاني هاتين اللفظين قول اخبرني واخبرنا وانها تقال عند القراءة على الشيء من السماع من لفظه فاذا سمع من لفظ الشيخ يقول سمعت وسمعنا - 01:56:33

حدثني وحدثنا مع الانفراد او الاجتماعي كما سبق اما اذا سمع اما اذا لم يسمع من لفظ الشيخ وانما قرأ عليه فيقول اخبرنا واخبرني وقرأت وقرأنا هذا هو الذي استقر عليه - 01:56:56

ومن اهل العلم من يرى التسوية بينهما وهو المشهور عن البخاري واهل الحجاز انه حدثنا واخبرنا بمعنى واحد لترجم عليه البخاري في صحيحه. وافرد الطحاوي جزءا اسمه تسوية بين من دفن وقد اخبرنا انتصر فيه. لذلك ومن اهل العلم من رأى المفاوتة - 01:57:13

بينهما ثم ذكر بعد ذلك صيغ الاجازة اذن مخصوص بالرواية لفظا او خطا مخصوص بالرواية لفظا او خطا واركانه اربع المجيز والمجاز له والمجاز به طيرة الاجازة المذكورة في قوله ما بالإجازة اي ما يقع به الإجازة فهي الصيغة فالركن الأول المجيب وهو المتفضل في - 01:57:43

المحدث ويشترط بهما يشترط في المحدث الا الظبط اذا كان ما اجاز به مصونا عند الثقة كان يدرك الشيخ وهو في حال تغير لكن تعرف مروياته عند ضابط ثقة من اولاده او اصحابه ينجز بها - 01:58:22

مع وجود اختلال عنده. وثانيها المجاز له. وهو الذي بدل له الاجازة وشرطه ان يكون معينا على الصحيح ولا يشترط فيه عند الجمهور ان يكون عاقلا او مميزا وثالثها المجاز به وهو ما يؤذن فيه من المسموعات والمرويات - 01:58:44

ويشترط ان يكون معينا بان يقول اجزته في مروياتي كلها او اجزته في صحيح البخاري فيعينها ولو وقعت مبهمة غير معينة لم تصح الاجازة كما وقع لبعض اشياخ العصر الماضي - 01:59:09

من قوله لبعض تلاميذه في اجازته اجزته في بعض مروياته ثم لم يعين هذه المرويات فهذه كذا شيء. لانه لم يعين ما اجازه به.

ورابعها ما به اجازة اي صيغة الاجازة - 01:59:28

وهو وهي لفظ الموضوع لها لقوله اجزت لك او ارد لك برواية كذا وكذا عني. واما صيغ ادائها فاجازني وشابهني وكذا انبهني وعن

فلان عند المتأخرين واما المتقدمون فعندهم انبأ فاخبر - 01:59:44
بكل متقدمين اذا قال اباني فهو بمعنى اخبرني اما عند المتأخرين فانه ربما قالوا انباءنا يريدون الاجازة ووقع بعض المتأخرين في غلط الفاحش اشتهر وهو التعبير عن الاجازة لقولهم اخبرنا فتجدهم يسلسلون اسنادا اخبرنا فلان قال اخبرنا فلان قال اخبرنا فلان فاذا تشده - 02:00:03
رواية بالاجازة الفيديو هذا لا يجوز بل هو تدليس واذا تعمده خشي عليه ان يكون كذبا لا يجوز ان يطلق في الاجازة اخبرنا وانما يعبر بقوله انباءنا او عنه او يقيدوا بان يقول اخبرنا اجازة - 02:00:30
ثم اسرع ذلك بذكر القول في مسألة العنعنة العنعنة وهي وقوع صيغة عنه في اسناد الحديث وهي خضوع صيغة عنه في اسناد الحديث. فيعرف حينئذ ان محلها الاسلام دون البدل - 02:00:50
فاختلف اهل العلم في حملها على السماع وعدمه والصحيح انها تصدر من احد رجلين الاول من لم يعرف بالتدريج من لم يعرف بالتدريس والاخر من عرف بالتدريس فاما من عرف بالتدليس فتقدم القول في حديث المدلس - 02:01:10
المدلس واما من لم يعرف بالتدريس ففيها او لا ان احدهما انها تعمل على السماع مطلقا مع المعاصرة انها تهمل على استماع مطلقا مع المعاصرة والاخر انها تحمل عليه اذا وجد التصريح بالسماع مرة واحدة - 02:01:39
انها تكمل عليه اذا وجد التصريح بالسماع مرة واحدة والاول قول المسلم والثاني قول البخاري وهو الذي رجحه الحافظ ابن حجر نزهة النظر وكذا قبله الحافظ ابن رجب بشرح العلل وفي جامع العلوم والحكم - 02:01:59
ثم ذكر نوعا اخر من انواع السير وهي المكاتبة والمراد بالمكاتبة ان يكتب الراوي بحديثه الى غيره فاذا تجرد من الاذن فلا يجوز له ان يرويه اما اذا كتب اليه واذن لهم لوالده فانه يرويه عنه. يقول كتب الي فلانا واذن لي بروايته عنه - 02:02:23
ثم الحقه بنوع اخر من انواع الصيغ التحمل وهو ان يكتب وهو ان يناوله حديثه بان يأتي اليه فيمد اليه حديثهم ويقول هذا حديثي وسماعي فان اقترن بالاذن صحت الرواية - 02:02:55
فيدفع اليه السماع ويقول اذنت لك بروايته اما اذا لم يختلف بالاذن فانه لا يرويه عنه لان مجرد الدفع لا يفيد الاذن بالرواية وربما اراد ان يعرف سماعه او ان يستفيد قراءة هذه الاحاديث ومن يرد الاذن له بالرواية فلا بد في تصحيح الرواية بالمناولة ان تكون - 02:03:21
مفهومة الكتاب ويقول هذا التابع او لوالدي ثم يأذن له بالرواية عنه ومن طرق التحمل ايضا صحة التحديث بعد المئة الوجادة وحقيقتها اصطلاحا اطلاع الراوي على حديث غيره اطلاع الراوي على حديث غيره بحديث بخط - 02:03:45
اطلاع الراوي على حديث غيره بخط يعرفه فيرويه عنه من هذه الطريقة بان يقول وجدت في خط فلان ابن فلان واذا كانت مقرونة بالابل صفحتي الرواية بها اما اذا لمسة مقرونة بالاذن فانه لا تصح الرواية - 02:04:17
بها ثم ذكر نوعا اخر من انواع الصيغ والتحمل وهو الوصية الوصية عندهم ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره ليعبد الراوي لسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او بعد موته - 02:04:43
والجمهور على انه لا تجوز الرواية الموصى لهم الا ان اذن له الموصي في الرواية فلا بد من اقترانها ايضا بالاذن من صيغة تحمل ايضا الاعلام وهو اصطلاحا الراوي غيره بان هذا - 02:05:07
سماعه او حديثه اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديث ويشترط فيها ايضا عن الصحيح عند المحدثين الابل بالرواية ثم ختم بذكر حكم الاجازة العامة والاجازة للمجهول والمعدوم فقال في الصفحة الثانية والستين بعد المئة الاجازة العامة في المجاز له - 02:05:27
هذا قيد يخرج به الاجازة العامة في المجاز به فان المجاز به المراد به المرويات. فاذا قال اجزت فاجازة عامة يريدون به الاجازة في المرويات واما الاجازة العامة المجازلة فيريدون بها فيمن يأخذ هذه الرواية ويروي بها كقول اجزت لجميع المسلمين او لاهل تظليل - 02:05:56

اولادي او لمن ادرك حياتي وهذه عند المتقدمين على الرد فيردونها واما عند المتأخرين فانهم صاروا يوسعون الامر في ذلك لان المقصود منها بقاء الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وشرف اسناد تلك الاحاديث عنه صلى الله عليه وسلم - 02:06:25
فالامر في ذلك واسع لكن الاكمل الا يعول عليها المتقن في العلم وان يعول على الاجازة الخاصة واما الاجازة للمعلوم فهي الاجازة لمن لم يوجد الان فهي الاجازة لمن لم يوجد الان كالاجازة - 02:06:50
لاولاد فلان وهم لم يوجدوا بعد فهذا عند المتقدمين وهن ضعيف. واما المتأخرون فوسعوا الامر في ذلك لما ذكرناه انفا لان قصد المتأخرين من الاسناد هو ابقاء شرف الرواية فقط. وهذا امر هين تساهلوا فيما يأتمن به من الاحكام - 02:07:09
وكان المتقدمون يتشددون في الرواية لتوقف الحكم بالصحة على ذلك. واما المتأخرون فلم تعجز الرواية يحتاج للتشدد لانه لا يستفاد منها صحة الرواية وانما يستفاد بقاء شغف اتصال مستند الى النبي صلى الله عليه - 02:07:34
وسلم فلاجل ذلك وسعوا فيها ورخصوا فيها فذلك او كان فيهم وقال عدة انواع قال الشيخ والاسم المبتدأ وكذلك قال تعالى ابيض بيض الله وجهه الانصاري انها رؤيا فهو يعلم رؤيا عظيمة. احمد ابن جعفر - 02:07:54
الاول وهو امر ان قديم خطير سمع اهلين احمد بن حنبل روى عنه والثالث ابو بكر الدين ولي ابن وغيره ابو الحسن ابن عبدالله ابن محمد الحصيبي ومن المريض محمد جعفر محمد ثلاثة متعاصرين في سنة واحدة وكل منهم فيها عشر - 02:10:18
ومن الغيب الثاني عبدالملك القسم الرابع الاول والاخر واسماء صححه مولاهم المادة المادة الدائم. القسم السادس عكس القسم الذي قبله وهو جماعة وكذلك ان تتفق الكلية فقط ويذكر بها في الاسلام آآ - 02:11:20
ممثلا وقال ابن عباس الا واحدة فانه وهو ابو جمرة القسم الثاني والحنفي وقد كان بالنسبة وقد صادق ذلك الكتابة حافلا. النوع الثاني او اكثر او اكثر في فضل سياق. ويختلفان - 02:13:24
ويختلف في رفضه والعيش وقد اجتمعت عن اخره اخر حروف وشيء معتمد وعابد الاول انس وهو من اهل المدينة. جزاكم الله خيرا روى عنه عطاء والثالث اليوم الثالث المتشابه قال حاكم عبد الرحيم - 02:15:11
الله اكبر بفتح المصري وصححه وصاحب العراق كان يلقب وكان اسمه علي وقالت الحرية رضي الله عنه والاولى محمد محمد ابن عبدالله نعم روعة اربعة وخمس الاول بفتح المعتمد والسلوكيات في برنامج - 02:16:12
بعدها مرحلة وقبل وقبل ايام الجماعة فنون الجماعة والباقي الاول والبعض الانصاري الملك انصاري وفي السراء واظن الرحال وابو الرحال الانصاري وابو الرحال ومن ذلك مشروع ومنها ان يحصل اتفاق - 02:18:03
والتأخير وجمع سنة الجميع بفتح وابو حامد ذكر الشيخ رحمه الله تعالى بهذه السنة ثلاثة انواع من انواع علوم الحديث هي المتفق والمبترف والمحترف والمختلف والمتشابه والمراد بالمتفق والمبتدأ عندهم ما اتفق فيه اسماء الرواة - 02:20:35
واسمع ابائهم كصاعدا واختلفت اشخاصهم ما اتفقت فيه اسماء القوات واسماء ما بينها متصاعدا واختلفت اشخاصهم والمراد منه المختلف والمختلف من اتفقت فيه الاسماء الخطاء اختلفت من طاء ما اتفق فيه الاسماء خطا واختلفت نطقا - 02:21:52
فتكون صورة الكلمة واحدة والنطق بها مختلفة واما المتشابه فهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء اتفقت فيه الاسماء المختلفة الاباء او العكس او انتفخت فيه الاسماء واسماء الاباء السلف بالنسبة - 02:22:21
واتفق فيه الاسماء واسماء الاباء اختلفت النسبة وكل هذه الانواع يعول فيها على النقل المحض وتعداد افرادها بحسب ذلك التتبع باسماء الرجال فالمذكور في كلام الشارع تبعا لغيره من وقوع الاتفاق في الاثم - 02:22:50
او في الاسم واسم الاب او بالاسم واسم الاب والجد او بالاسم واسم الاب والنسبة او بالاسم والنسبة كل هذا بالنظر الى تتبع اسماء الرجال فانها تدل على هذه الانواع - 02:23:17
ويمكن مع مزيد التتبع الزيادة عليها فما ذكره يعرف المراد به الشائع المستكثر بكتب الرجال ولا ينبغي وقوع زيادة عليه بحسب ما يترتب من هذه الانواع. يقال ذلك في المتفق والمخترق وفي - 02:23:34
المغترب والمغترب وفي المتشابه كالذي مثل به المصنف في كل وهذه الانواع الثلاثة تدل على لجوء الامتنان بضبط اسماء الرواء

وصنف فيه كثير انتهى تصانفهم الى كتاب ابن حجر توصيف منتمي لتحرير مستمد. وهذا احد الكتب التي كان الحافظ راضيا عنه - 02:23:54

لانه حرره وجوده وهو كتاب نافع جدا وزاد نفعا لان الضبط فيه من حروف فهو ينص على الضغط بالحرف لا بالحركة والشهد كما صنع الذهبي فدخل الخلل على مشاخه لما صاروا يخطئون في شكل تلك الاسماء - 02:24:21

اما الحافظ فقد جوده بشأنه بالحروف فيقولون مثلا الزبير معروف والذليل بفتح الزاي عبد الرحمن بن جميل الى اخر ما ذكر. نعم كلمة فانها قال الشيخ ومنهما ومنها مواليد الوحيات فان فيها - 02:24:42

والتجديد له فاذا بها المدعي ومنها الثقة والمجهول والضعيف فان في ذلك قال ومعرفة التفقه في معاد الحديث بمعادي الحديث الذي يقع فيها الغلط كثيرا اذا عرفت من تعرف معناها ارجعوا الى كتاب جامع - 02:26:16

طبيب البغدادي فانه اسند الكلمة وبين معناها يا معاذ الحديث اسوأ قال من العذاب الموثقة فالشيخ رحمه الله يعني ان ارفع نهي عن رحمة الله بانقضاء واما احمد وقال اصبحنا على عبد الله بن ابي طالب في رواية محمد بن اسحاق - 02:27:12

من اسهل اه وقدم قدم ثم ان الذي ذكر الحافظ صاحب معكم وقد زدت عليه كان فانه يقبل منه البلاء. قال الشيخ رحمه الله تعالى التزكية وهي وصف والفرق بينهما - 02:29:39

قال سمعت الانسان يقول ضعيف قال لو رأيت وقيل الاول واقول الاسلام وكأن وكأن قد يظهر من بين جمع كثير للغير واقول لما كان هلال رمضان ان يتعلق بجلود تأدية فرض من قواعد الاسلام - 02:31:21

وكان حتى ينظر من بين الجمع الكثير بغيره او غيره الا لواحد بسقوط العبد عن سجوده فلا يفرط مرة اخرى اقل من فيقبل قوله عالما بصفة العدالة والجرح واسبابه واسبابها عن - 02:32:45

وقال مبينا من العائن واما اذا كان خير مبينا بنيته قال علي انه قال لرجل لقد عنني من الله يعني ان الاشياء مهمة جدا فان الله لكم يجتهد فيظن انه - 02:33:25

احمد حاتم محمد ومنها وابي قصي وصحح ابو آآ الانصاري وعبد الرحمن له فتنة غير عظيمة يا الله الرحمن وهو سالم المصريين المصريين ووسائل والموحدة ووسائل المولدات ووسائل ابو عبد الله ومنها معرفة من كانت من يده باسم ابيه وعكسه - 02:35:21

المثال الاول ابو اسحاق ابراهيم ابن اسحاق ابن عبدالمطلب عمل النبي صلى الله عليه وسلم وزوجته ام سلمة وكل سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومنها معرفة معاوية فقتل منهم بها عوج. ويقال عودة وتعود وبقي معاذ. واما - 02:37:31

الى جهده كابي عبيد ابن الجراح الصحابي وابن حنبل الامام ابنه احمد ابن حنبل الصحابي المشهور اسم ابيه امية الصحابي المشهور على نفسك ورجحه بمثله وصبيعهم الحسن جدة كما يقول - 02:38:31

ابن عباس قيل له ذلك واعلم ان الذي رأيته المقدس واعلم ان الذي رأيته الى سوى من لم يكن له هدفا وهذا هي بالنسبة للاب لا ريب وقد اصبحتم ما يقال - 02:40:16

الى من لم يكن له ابد. هذا كان الله في النية او غيرها يقال له كذلك قال بسم الذي يكون منها قال الشيخ رحمه الله وقد يتفق السلطاوي مع ابنته - 02:41:15

نبيون وقد وقع الجميع وبعدين والثاني احمد البسطي والثاني ابن عبدالرحمن ومع انه وذلك البخاري في تاريخهما ومنهما من جمع الثقافة الثقافة ومنهم من جمعنا في كتابات ورجال المسلمين في هذه - 02:42:05

ورجالهم ورجاله ورجالهما معنى كمال ومنها ايضا الاول وباخره وجماعة المشايخين فنظر الله معهم في الجملة البشرية جملة مبطنين رحمه الله تعالى وهذه تكون وهذه تكون للمنازل ومنهم الله وربما - 02:43:30

وبالذي يكون منهم مولى منه مولى بعلم من اسمد او من اعلى او حكم او من يكون فيهم ذا اخوة او قال الشيخ رحمه الله تعالى وجاء ربما يحصل اليها التميز بين قسمين - 02:45:44

اذ ربما يحصل بذلك وكانت العرض الا الى القبائل فلما جاء الاسلام كما هو على ثم التي انتقل اليها والاحسن وهو كلي وقل لي الله او

وهو لانه ليس بعلم فذكره - 02:46:22
فيما سبق العالم وقال وقد تكون نسبة طبعا تفضلوا وكان يطلب منها ومنها معرفة اسباب الاثار والالقاب من صليبتهم وهناك اعلى وهو الذي ومنهم اخوتي ومن قريب ذلك موسى ابن عبيدة ابن عبيدة الزيدي واخوه - 02:48:00
ابغضني واخوه عبد الله اسماعيل بن راشد ابو اسماعيل السلم البخاري ثلاث مئة ولد وذكر غيره انه شهد ربك على الجبل ولهم سبعون من بنيه ومعهم علي رضي الله عنه - 02:49:34
رحمه الله تعالى وذلك ينبغي لهما والتطيب على من هو اعلى منه وليبدأ الطالب بسماعه مقدما للاولى فالاولى ويقدم عناية الصحيحين ولا يقتصر على سماع الحديث وليعلم بما يسمعه الاحاديث التي ليست موضوعة محفوظة ومنها معينة الذي يختم في حديث السن الذي يؤدي - 02:50:19
اما الاول النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن البخاري والصحيح وقال قال الخطيب سمعت القاضي انا محمد عبدالله بن محمد حفظت القرآن والقرآن لي خمس سنين ولي اربع سنين فارادوا ان يستمعوا لي فيما حضرت قراءته فقال - 02:51:19
بعضهم انه يصبر عن السماع فقال لي انه مقرئ اقرأ سورة الكافرين فقرأتها فقال الكلام فقرأتها سورة التكبير وقرأتها وقرأتها وقد استقر عمل تأخير اقل من ذلك حاضر ولابد من ذلك من اجازة الشيخ - 02:52:19
المواطنين والناس العيد في سن الحداثة. واما من لم يكن له ورع في العلم فالمستحب ان يكون ذلك منه بعد لانبياء الاشكال والسنة الذي يخاف وصول ذلك فيه الترك واختلاف الناس. واستحب القاضي ابو بكر ان يمسك ساحة الحرم. الا الا - 02:52:54
التغيير ومنها بحيث ولا يطلب الثناء على الله تعالى والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. ويدفع ان يكتب بدل تعالى وبدل صلى الله عليه وسلم يثبت ما سمعه من خياله بحيث لا يزول عن حافظه الا نادرا ويتمكن من استقرار متى يشاء - 02:53:45
ممكن مما او مع نفسه او او او مع نفسه الذي يروي عنه سماحة او اجازة او باصل اصل شيء او في اصل الاصل شيء فيه من باب المقابل به اصل شيء - 02:54:39
او قال واذا وقع في واذا وقع فيه فهم كتبه في الحاشية الا فلا باليسرى واذا وقع فيه الكشف او بالضم وهو احسن يقرأ او يقرأ ما تحته يقرأ ما تحته - 02:55:26
وقيل يحوط على اوله نصف دائرة وعلى امره نصف دائرة. وفي اوله باب وفي اخره ليلة. واذا وقع فيه كلمة فان كان في اول سطر ضرب على الحرير. وان كان في اخر اواخرها. وان كانت احداهما من - 02:56:03
وتقديم المقابلة على سماع اولى لانه ان وقع ومنها منها لمعرفة صفة السماع والاسماع وهي ان لا يتجاوز السامع غير المسمع بما يفيد بالسماح من نسخ او حديث او نعاس وان يكون - 02:56:23
الذي سمع فيه او من اصل عصر الشيخ او من فرع قوبل في اصل الشيخ ومنها المقصود احدهما تحصيل وقيمة السماح والثاني وان قلت فاني سمعت بعض اصحابنا يقول ومنها - 02:57:02
واختلاف واذا عن شيوخه بان يجمع بان يجمع حديث ابن شيخ على اقترابه واما عن سبيله ان يجمع في ترجمة كل صحابي ذلك الصحابي. صحيحا كان او غير صحيح وهذا - 02:57:50
فيقدم وقد يرتب على بينها وبين الفتح ثم اصابه الصحابة كأن تبين النساء ويبدأ منهم بامهات المؤمنين ومنهم ايضا معايير الاحاديث وخاصة بعض فقال الله تعالى وافضل الصلاة على محمد نبيا - 02:58:12
واله وصحبه قال الشافعي رحمه الله تعالى قال الشيخ رحمه الله تعالى كان قرار سنة اربع اربع عشرة وثمانمائة وكانت وفاة الشيخ رحمه الله تعالى ليلة عشرين ربيع الاول سنة ستة وعشرين - 02:58:54
والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم كتابه بيان فاطمة النوم وهي فاطمة اشتملت على جملة من المهمات التي ينبغي ان يعتني المتحدث بمعرفتها من المهم للمحدث معرفة اشياء منها ببعض القوى ايضا - 02:59:14
الله وتقدم ان اصطلاحا قوم مشتركون في السلم او اللغي والاخذ عن وكل من وقع بينهم انصراف في هذين الامرين يعدون طبقة

ومنها حوادث ولادتهم وربمائهم ايت من القرآن وبلدانهم اي التي نزلوا بها وكانوا فيها - 02:59:48
ومن الممكن ايضا معرفة احوال الرواة وهي المذكورة في قوله ومنها الثقة والمجهود والضعيف. المراد بها معرفة والتعديل ومنها رتب الفاظ التعديل والجرح وهي التي ابتدأ ناظم بذكرها في قوله - 03:00:20
ان يعبر الى خير ومراتب التدريب هي درجات ما يدل على التوحيد مراتب التجريم هي درجات ما يدل على التمريض ومراكب التعليم هي درجات ما يدل على تقوية الراوي هي درجاته ما يدل على تقوية - 03:00:40
واقتصر الشارع تبعا لاصله بذكر طرفيها فذكر فيها واسهله واعلى التعبير وادناهم وبين ذلك درجات متفاوتة تعلم. من المطولات ثم ذكر بعد ذلك ان صنيع المحدثين متفاوته بما يقدم منهما فمنهم من يقدم ذكرى مراتب الجهر - 03:01:03
ثم يتبعها التعذيب ومنهم من يعكس ذلك ثم ذكر في الصفحة التاسعة والسبعين بعد المئة التزكية وحكمها والمراد بالتزكية الوقف بالجرح او التعديل الوصل بالجرح او التعديل. وحكمها قبولها. من عارف باسبابها ولو كان واحدا فاذا صدرت من عالم - 03:01:32
اسبابها قبلت ولو كان واحدا ولا يشترط فيها العدد ثم ذكر في الصفحة الثمانين بعد المئة انه اذا اجتمع من شخص جرح وتعديل قدم الجرح على التعذيب لان الجارح معه زيادة علم فيقدم الاخذ لقوله على مجرد - 03:02:00
المعذرين ثم ذكر بعد ذلك ان من خلا من التعديل وورد فيه جرح فانه يقبل الجرح. لانه لا يقاومه شيء فالراوي الذي يكون فيه جرح وتعديل ينظر فيه الى تقديم الجرح من اسباب مذكورة فيه. واما الراوي الذي لا جرح فيه - 03:02:23
لا تعدل فيه فانه يقضى عليه بالجار لان الجارح معه زيادة ضعيفة في حاله ثم ذكر بعض اشياء مهمة ينبغي ان يعتنى بها فقال في الصفحة الثانية والثمانين في وقتها - 03:02:47
يعني ان من الاشياء المهمة في عند المحدثين معرفة هنا المسمين والكنية ما سبق باب او ام ونحوهما فينبغي ان يبتلى بمعرفة الدنيا من له اسم ومعرفة اسمي من له كنيته فان الراوي قد يشتهر باحدهما دون الاخر - 03:03:05
ومن تلك المعارك المهمة ما ذكره في الثالثة والثمانين فقال ومنها معرفة من اسمه اي الذي لا يعرف له اسم وانما يعرف البنية سواء كان ان تلك الكلية فقط او له كنية كبرى غير هذه البنية التي هي اسموه ثم ذكر في الصفحة الرابعة - 03:03:30
وتمانين ان من المهمة ان كثرت فلانة. اي تعجل بان يراها بعد الدين هنا ومنها معرفة من كثرت نعوده اي الفاظه المدني باخوان مولى الناصريين وغير ذلك. ومنها معرفة من كانت بنيته موافقة لاسم ابيه. وعكسه ومن كنيته - 03:03:55
بكلية زوجها اي متحدة في ذلك ثم ذكر من المهم الخامسة والثمانين بعد المئة ومنها معرفة الى غير ابيه. لان العادة الجارية ان نفسه الى ابيه فربما ينسب الى غيره بالنسبة الى الام او الجد او الجدة او رجل تبناه او زوج امه فيعرف - 03:04:20
وذلك ويميز بانه خلاف الاصل ومنها كما ذكرت في الصفحة السادسة والثمانين بعد انتهاء معرفة من نسب الى غير ما يظهر من نسبته. كخالد الحداد فانه يشتغل بتهدئة النعل ولم يكن كذلك او سليمان الديني فيتوهم انه يؤمنهم ولم يكن - 03:04:45
وكذلك ثم ذكر بعد ذلك في الصفحة السابعة والثمانين ان من الاشياء المهمة معرفة من اتفق اسمه مع اسم ابيه وجده لان لا يظن ان احدهما ان احدها زائد فقده في عمود نزله فيقول فلان ابن فلان ابن فلان واكثر من ذكر بهذا محمد ابن محمد ابن - 03:05:08
محمد ابن محمد ابن محمد ابن محمد ابن العلاء البخاري وتكرر باسمه سبع مرات اسمه محمد ثم ذكر من المهم ايضا في الصفحة الثامنة والثمانين بعد المئة معرفة من كفر شيخه. فيكون من - 03:05:34
الراوي عنه واحد في رواية مسلم ابن حجاج عن البخاري عن مسلم فالاخذ عن البخاري اسمه مسلم. ومنها ايضا معرفة الاسماء المجردة. والمقصود بالاسماء المجردة الاسماء الذي لا تختص بوصف تتميز به - 03:05:54
الاسماء التي لا تتصل بوصف تتميز به من بنية او لقب ثم ذكر في الصفعة التاسعة والثمانين من المهم معرفة الاسماء المفردة المفردة والالزام المفردة. اي التي لا الا بما حصر في واحد او اثنين او ثلاثة. فتكون مفردة بالنسبة الى غيرها - 03:06:19
ثم ذكر في الصف بعد المئة في اخرها ان من الاشياء المهمة معرفة الاجزاء التي للرواة في النسب هو نسب الى القبيلة وهذا هو المشروع للعرب ثم صار النسب الى البلدان ثم صار النسب الى المهن والحراء فهي ثلاثة انواع احدها - 03:06:47

ان نذهب الى القبيلة والثاني ان ننسب الى البلد سواء كان بلدة او سككا او ضياع وثالثها النسبة الى الحرف والاعمال والمهن ثم ذكر ان هذه النسب يجيء فيها الاشتباه اتفاقا وافتراقا كالمتقدم في الاسماء. ثم ذكرت الصفحة الثانية - 03:07:11

وتسعين بعد المئة ان من المهم معرفته معرفتها اسباب الانساب والارقام اي العدد الموجبة في هذا الجسد او تلك او ذلك اللقب. ومنها ايضا معرفة الموالي وهم الذين ليسوا من القبيلة صليبة - 03:07:34

ما نسب اليها ولاء ليتميزوا عنها والولاء عندهم ثلاثة انواع جمعت في قول السيوطي ولا علاقة ولا احب ولا اسلام كمثل جعف. ولا عذاقة ولا احب ولا اسلام دي تعطي - 03:07:54

ومن الولاء الولاء بالعتق ويكون من اعلى ومن اسفل ومن اعلى اذا كان عتيقا للقبيلة نفسها. ومن اسفل اذا كان عتيقا للعتيق كشكران مولى بني هاشم فانه نسب اليهم لانهم اعتقوه - 03:08:17

وابو الاباة الهاشمي مولى شكرا لانه اعتقه. فشكران مولى من اعلم. واول لانه عتيق العتيقة ومن المهم ايضا معرفة الاخوات الاخوة والاخوات من الرواح ثم احتفل رحمه الله تعالى ان من الاشياء التي يعتنى بها معرفة اداب الشيخ والطالب وهذا باب حافل عظيم فان - 03:08:39

ان العلم لا يشرح الا بالادب ولجلالته اعتنى المحدثون بايراد طرف منه في شهورهم. ثم من هدف التلقي ان يبدأ طالب السماع من شيوخه مقدما للاولى فالاولى والعادة ان الاولى هو من تقدم - 03:09:08

عمره وطال في الاسلام عمله فيقدم الاخذ عنه. ومنها معرفة السن الذي يقبل به الحديث. يعني يروى الذي يودى فيه ان يبلغ مواسم التحديث والمختار في الاول ان ابن خمس سنين يصح سماعه - 03:09:28

اما من دونه فانه لا يصلح اجتماعه وانما يكتب حضوره فيقال هذا رجل فلان وهو ابن سنتين اما من كان بخمس سنين في كتب سماعا مع غيره من الكبار. واما سن التحديث فليس له سن - 03:09:48

بل بحسب الحاجة الى ما عنده بعيدة في جائزة الى علمه مع الاهلية به فانه يبادر الى نشره. ثم ذكر من المهم من الصفحة السادسة والتسعين بعد المئة في اخرها معرفة تفصيل الحديث اما بالحفظ او بالكتابة. لان الحديث يطلب - 03:10:08

وهو الاجابة او بالصدر وهو الحفظ وتقدم بمثل ذلك ولكل منهما اداؤه وذكر عن امية طرفا من هدف كتابة الحديث ثم اشار الى ان مما ينبغي الابتلاء به عرض الحديث اي مقابلته مع الشيخ او مع عاتقة اي لبيدة نسخ - 03:10:31

وكتابا وسمعه ينبغي له من سماعه ان يقابله باصل شيخه الذي نقل منه او باصل غيره من اصدقاء ويراعي موضع ما يعلقه فيه من الحواس على ما بينه المصنف. ثم ذكر في السنة التاسعة والتسعين بعد المئة - 03:10:55

املنا المهم معرفة سمة السماع والاستماع. اي الحالة التي يكون عليها عند السماع للحديث او السماع للحديث. فان في كل الا يتشاغل عن السماع بما يقل به من نسخ او حديث او نعاس او غير ذلك ومنها صفة الرحلة في طلب - 03:11:13

الحديث وذلك بان لا يخرج الا بعد انتباه حديثها في بلده ثم يقصد الخروج الى من يحصل منه دفاع الكامل ومنها ايضا معرفة صفة تصنيف الحديث اي جمعه مصنفا اما على الابواب الفقهية واما على - 03:11:33

العلل واما على تراجم تراجم الصحابة. ثم ذكر في اخره تبع الدين. اصله هذا من المهم ايضا معرفة اسباب الاحاديث والمراد باسباب الاحاديث اسباب ورودها اي التي ورد الحديث مع وجودها مصنف في هذا النوع هو حفص - 03:11:53

عمر ابن ابراهيم العكبري من الحنابلة وذكره الحافظ في النخبة ملهما فقال صنف فيه بعض الشيوخ القاضي ابي اعلى ابن الفضاء وهو يريد به ابا ابراهيم ابن عمر العقبري رحمه الله. واذا هنا انتهى بيان ما تضمنه هذا الكتاب النافع - 03:12:17

على وجه المتوسط بين والايجاز. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبيه ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 03:12:41